

41 - آداب المشي إلى الصلاة - باب صفة الصلاة (21) - الشيخ

سعد بن شايم الحضيري

سعد بن شايم الحضيري

بسم الله الرحمن الرحيم الحمد لله والصلوة والسلام على رسول الله وعلى الله وصحبه ومن والاه اللهم علمنا ما ينفعنا وانفعنا بما علمتنا وزدنا علما يا كريم ربنا اغفر لنا ذنبينا وكفر عنا سيئاتنا وتوكلنا مع الابرار. وبعد في كتاب اداب المشي الى الصلاة - 00:00:00 لا زلنا في ذكر اركان الصلاة وما يجب فيها من قراءة الفاتحة بعد ان ذكر الشيخ المصنف الامام محمد ابن عبد الوهاب رحمه الله وجوب الفاتحة وتفسيرها ما يلزم الجاهل من وجوب تعلمها واذا ان لم يحسن - 00:00:26 ان يستطيع ان يحفظها ان يقول سبحان الله والحمد لله ولا الله الا الله والله اكبر الى قوله رحمة الله ثم يقرأ البسمة سرا ثم يقرأ سورة كاملة وتجزئ اية - 00:00:51

الا ان احمد يعني ابن حنبل استحب ان تكون طويلا فان كان في غير الصلاة وان شاء اسر بها ان شاء جار بالبسمة وان شاء اسر نعود الى كلامه رحمة الله يقول ثم يقرأ البسمة سرا يعني بعد ما يفرغ من الفاتحة - 00:01:08

يسرع في قراءة السورة بعدها لانه يستحب استحبابا مؤكدا ان يقرأ سورة بعد الفاتحة في الركعتين الاوليين يقول ثم يقرأ البسمة سرا. لانه لا يشرع او لا يستحب الجهر في البسمة - 00:01:38

في السور التي بعد الفاتحة وفي الجهر بالبسمة التي بعد الفاتحة ايضا لا حرج - 00:02:00 وكذلك لو جهر في القراءة بالبسمة بالسورة التي بعد الفاتحة ايضا لا حرج - 00:02:21

لكن السنة الاسراء هو هدي النبي صلى الله عليه وسلم اذا قرأ بعد الفاتحة سورة فانه لا يجهر بالبسمة يقول سرا ثم يقرأ سورة كاملة وتجزئ يتبع من هذا ان قراءة البسمة - 00:02:21

مستحبة لكن بالسر لا بالجهر وان السر هو الافضل ويقرأ سورة كاملة يعني في الركعتين الاولى والثانية وهذا هو المستحب المتأكد ولو ولو ترك القراءة لا حرج عليه من حيث الاثم او القصور في صلاته ولكنه ترك المستحب - 00:02:44 ترك السنة لان النبي صلى الله عليه وسلم في حديث ابي قتادة كان النبي صلى الله عليه وسلم يقرأ في الركعتين الاوليين من صلاة الظهر بفاتحة الكتاب وسورتين يطول الاولى ويقصر في الثانية - 00:03:13

ويسمع الاية احيانا يعني انهم سمعوا منه في الاولى بعد الفاتحة بقراءة في ايات سورة ويسمعون منه بعض الایات وكان يقرأ يقول العصر بفاتحة الكتاب وسورتين وكان يطول في الركعة الاولى - 00:03:36

من صلاة الصبح ويقصر او يقصر في الثانية. والحديث في الصحيح ولذلك قال لمعاذ بن جبل لما شکوه اليه شکوه الى النبي صلى الله عليه وسلم انه يطول فيهم - 00:03:59

نقرأ يعني في صلاة العشاء اقرأ بالشمس وضحاها. وسبح اسم ربك الاعلى واقرأ باسم ربك والليل اذا يغشى. يعني ونحو ذلك من سور في ذلك دليل على انها تقرأ السورة بعد الفاتحة - 00:04:16

يقول سورة كاملة هذا هو الافضل. هذا هو الافضل ان تقرأ سورة كاملة لكن تكون كما سيأتي تفصيل ذلك طول السور وتجزئ اية يعني يجوز ان يقتصر على اية واحدة - 00:04:36

لكن الافضل ان لا يقل عن ويقول الا ان احمد رحمة الله استحب ان تكون طويلا. يعني لو كانت اية واحدة تكون اية طويلة مثل الاية

الكرسي مثلا او اية الدين - 00:04:55

و هذه الآيات التي هي تكون أحياناً أطول من قصار سور بمعنى أنها لا تقل عن أقصر سورة في القرآن أنا أعطيناك الكوثر ثلاث آيات
فتكون آية بمقاديرها في الطول - 00:05:13

اه لكن ما تكون الاية اه لا يتعلّق بها معنى مثل اية ثم نظر هذى اية مثل قاف هذى يأتي يقرأ القاف ثم يركع يقول طه ثم او
كذا الايات التي هي منفردة الف لام ميم اية هذه - [00:05:35](#)

روي ان النبي صلى الله عليه وسلم كان يقرأ في ركعتي الفجر بقوله - 00:05:56

قولوا امنا بالله وما انزل اليه ابراهيم الاية هذه اية وفي الاية الثانية قلت تعالوا تعالوا واتلوا قل يا اهل الكتاب تعالوا واتلوا عليكم قل يا اهل الكتاب تعالوا الى كلمة سواء - 00:06:24

بیننا و بینکم الا نعبد الا الله ولا نشرك به شيئاً ولا يتخذ بعضنا بعضاً من دون حين تغلو فقل اشهدوا بان مسلمو الاية صلی الله عليه وسلم في ركعتي الفجر في الركعة الثانية وهكذا - 00:06:39

ثم قال فان كان في غير الصلاة فان شاء جهر بالمذيلة وان شاء اسر الصلاة لا يجهر بالبسملة لا يستحب لكن لو جهر لا حرج في غير الصلاة لو اخذ المصحف واراد ان يقرأ بصوت مرتفع - 00:06:56

هل يجهر بالبسملة او لا؟ هو بالخيار والصواب انه يجهر بالبسملة كما يجهر بقراءته اذا كان يقرأ بصوت مرتفع في خارج الصلاة هذه الصلاة قوله ثم يقول هل تكونوا السور في الفجر من طوال المفصل الى اخره هذا الذي ان شاء الله تعالى يكون -

- في الدرس المقال بعون الله وتوفيقه والله اعلم. وصلى الله وسلم وبارك على نبنا محمد الله وصحبه اجمعين السلام عليكم ورحمة -

00:07:47